الأرجوزة الرسموكية المسماة

"الجواهر المكنونة"

للشيخ أحمد بن سليمان التاغاتيني الرسموكي الجزولي

المتوفى بمراكش في 1 رجب 1133هـ

1- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَنَا * لِدِينِهِ وَعِلْمَهُ أَوْرَثَنَا

2- ثُمَّ الصَّلاَةُ والسَّلاَمُ أَبَدَا * عَلَى نَبِيِّنَا وَمَنْ بِهِ اهْتَدَى

3- وَبَعْدُ فَالْقَصْدُ بِهَذَا الْوَضْعِ * عِلْمُ الْفَرَائِضِ الْجَلِيلُ النَّفْعِ

4- يَخْرُجُ مِنْ تَرِكَةِ الَّذِي هَلَكْ * حَقٌّ تَعَلَّقَ بِبَعْضِ مَا تَرَكْ

5- ثُمَّ مُئُونَهُ فَدَيْنُ الذِّمَّةِ * إِيصَاؤُهُ وَالإِرْثُ فِي الْبَقِيَّةِ

أسباب التوارث

6- لِلإِرْثِ أَسْبَابٌ ثَلاَثَةٌ نَسَبْ * عَقْدُ نِكَاحٍ وَوَلاَءٌ مُجْتَلَبْ

7- جِهَاتُهُ أُبُوَّةٌ أُمُومَهْ * بُنُوَّةٌ أُخُوَّةٌ عُمُومَهْ

8- وَالشَّرْطُ فِي النِّكَاحِ بَعْدَ الصِّحَّةِ * إِسْلاَمُ زَوْجَيْنِ مَعَ الْحُرِّيَّةِ

9- تَزَوُّجُ الْمَرِيضِ فِي حَالِ الْمَرَضْ * لاَ يَقْتَضِي الإِرْثَ لِقَصْدٍ مُعْتَرَضْ

10- شَرْطُ الْوَلاَ إِعْتَاقُ حُرٍّ مَا مَلَكْ * عَنْ نَفْسِهِ وَهْوَ بِدِينٍ اشْتَرَكْ

11- أَعْتَقَهُ اخْتِيَارًا أَوْ بِالْجَبْرِ * أَوْ كَانَ عَنْهُ عِتْقُ عَبْدِ الْغَيْرِ

موانع الإرث

12- يَمْنَعُ الإِرْثَ عَدَمُ اسْتِهْلاَلِ * شَكٌّ لِعَانٌ كُفْرُ ذِي اعْتِزَالِ

13- رِقٌّ زِنًى وَقَتْلُ ظُلْمٍ مُسْجَلاَ * إِلاَّ الْوَلاَ عَنْ مُعْتِقٍ قَدْ قُتِلاَ

14- وَيَمْنَعُ الْخَطَأُ إِرْثَ الدِّيَةِ * وَقَاتِلُ الْحَقِّ مِنَ الْوَرَثَةِ

15- فَالإِرْثُ لاَ يَكُونُ بَيْنَ عَبْدِ * حُرٍّ وَبَيْنَ مُسْلِمٍ وَضِدِّ

16- وَلاَ يَكُونُ بَيْنَ كَافِرَيْنِ * أَيْضًا مَعَ اخْتِلاَفِ مِلَّتَيْنِ

17- فَمَالُ عَبْدٍ مُطْلَقًا إِذَا هَلَكْ * مُنْتَقِلٌ بِالْمِلْكِ لِلَّذِي مَلَكْ

18- ﴿إلاَّ الَّـذِي كُوتِـبَ مَعْ مَنْ يُعْتَـقُ * عَلَيْـهِ مَـالُـــهُ لِـذَا مُحَقَّــقُ﴾

19- ﴿وَمَـالُ حُـرٍّ كَـافِـرٍ ذِي جِزْيَـةِ * لِـوَارِثٍ ثُـمَّ لأَهْـلِ السُّنَّـةِ﴾

20- ﴿وَمَـالُ مُرْتَـدٍّ وَكُـلِّ مَـنْ قُتِـلْ * كُفْـرًا لِـبَيْتِ الْمَـالِ حَتْمًـا يَنْتَقِـلْ﴾

21- ﴿وَمَـنْ أَسَـرَّ الْكُفْـرَ أَوْ حَـدًّا قُتِـلْ * فَمَالُـهُ عَـنْ وَارِثٍ لاَ يَنْـفَصِـلْ﴾

22- ﴿وَمَـنْ عَـنِ الإِرْثِ لِمَانِـعٍ حُجِـبْ * لَـمْ يَحْجُـبِ الْغَيْرَ بِمَا عَنْهُ انْحَجَـبْ﴾

23- ﴿وَكُـلُّ مَنْ كَـانَ مِـنْ إِخْوَةٍ مُنِـعْ * بِـوَارِثٍ يَحْجُـبُ ذَا إِرْثٍ سُمِـعْ﴾

24- ﴿وَيُوقَـفُ الْقَسْـمُ لِحَمْـلٍ مُنْتَظَـرْ * وَحَـظُّ مَفْقُـودٍ لِتَعْمِيـرٍ ظَهَـرْ﴾

25- ﴿وَكُـلُّ مَشْكُوكٍ لِـوَارِثٍ حَضَـرْ * لأَجْـلِ إِمْكَـانِ حَيَـاةِ ذِي السَّفَـرْ﴾

26- ﴿وَمَـالُ مَفْقُـودٍ عَنِ الأَهْـلِ إِلَـى * ثُبُـوتِ مَوْتِـهِ بِحُكْـمٍ حَصَــلاَ﴾

الوارثون من الرجال والنساء

27- ﴿ذُكُـورُ مَـنْ كَـانَ لَـهُمْ مِيرَاثُ * عَـشَـرَةٌ وَسَبْـعٌ الإِنَـاثُ﴾

28- ﴿الإِبْـنُ وَابْنُـهُ دَنَـا أَوْ سَفُــلاَ * أَبٌ وَجَـدٌّ لأَبٍ وَإِنْ عَـــلاَ﴾

29- ﴿وَالأَخُ مُطْلَـقًا بَنُـو أَخٍ نَسِيـبْ * وَالْعَـمُّ مُطْلَـقًا وَإِنْ غَيْـرَ قَرِيـبْ﴾

30- ﴿وَابْـنٌ لِعَـمٍّ قَـدْ دَنَـا أَوْ بَعُـدَا * زَوْجٌ وَمَـوْلَـى نِعْمَـةٍ قَـدْ وُجِـدَا﴾

31- ﴿وَ إِرْثُ زَوْجٍ وَأَخٍ لِـــلأُمِّ * إِنْ بَعُـدَا بِالْفَـرْضِ عِنْـدَ الْقَـوْمِ﴾

32- ﴿وَهْـوَ بِفَـرْضٍ وَبِتَعْصِيـبٍ جَـلاَ * إِنْ قَرُبَـا بِنَسَـبٍ أَوْ بِـوَلاَ﴾

33- ﴿كَـالأَبِ وَالْجَـدِّ بِبَعْـضِ الصُّـوَرِ * وَإِرْثُ مَـنْ بَقِـي بِتَعْصِيـبٍ حَـرِي﴾

34- ﴿إِلاَّ الأَخَ الشَّقِيـقَ فِـي الْمُشْتَرَكَـةْ * فَإِرْثُـهُ بِفَرْضِـهِ فِـي التِّرِكَـةْ﴾

35- ﴿زَوْجٌ وَأُمٌّ إِخْـــوَةٌ لأُمِّ * أَخٌ شَقِيـقٌ دَاخِـلٌ بِـالأُمِّ﴾

36- ﴿وَإِنْ تَكُـنْ شَقِيقَـةٌ مَـعَ شَقِيـقْ * كَـانَ لِلأُخْتِ مِثْـلُ حَـظِّ لِلشَّقِيـقْ﴾

37- ﴿وَالأَخُ لِـلأَبِ بِهَـذِي يَنْحَجِـبْ * كَمَـا بِبِنْـتٍ وَشَقِيقَـةٍ حُجِـبْ﴾

38- ﴿وَتَوْأَمَـا مَـنْ لُوعِنَـتْ أَوْ سُبِيَـتْ * أَوْ طَـرَأَتْ مِـنْ بَلْـدَةٍ قَـدْ بَعُـدَتْ﴾

39- ﴿كِلاَهُمَـا شَقِيـقُ الآخَـرِ وَمَـنْ * وُلِـدَ مِنْهَـا قَبْـلُ أَوْ بَعْـدُ فَمَـنْ﴾

40- ﴿بِكَوْنِهِ أَخًا لِأُمٍّ عُلِمَتْ * كَتَوْأَمَيْ مَنْ زَنَتْ أَوْ مَنْ غُصِبَتْ﴾

41- ﴿وَمَنْ يَرِثْ مِنْهُمْ بِتَعْصِيبٍ عُلِمْ * فَحَوْزُهُ لِلْمَالِ أَوْ بَاقٍ لَزِمْ﴾

42- ﴿أَرْبَعَةٌ يَشْتَرِكُونَ أَبَدَا * مَعْ أَخَوَاتِهِمْ بِمَالٍ قَدْ بَدَا﴾

43- ﴿لِلْأُخْتِ نِصْفُ مَا يَكُونُ لِلرَّجُلْ * وَهُمُ الِابْنُ وَابْنُهُ وَإِنْ سَفُلْ﴾

44- ﴿أَخٌ شَقِيقٌ وَأَخٌ كَانَ لِأَبْ * كُلٌّ مُعَصِّبٌ لِلْأُخْتِ فِي النَّسَبْ﴾

45- ﴿وَمِنْهُمُ أَرْبَعَةٌ انْفَرَدَا * كُلٌّ عَنْ أُخْتِهِ بِالْإِرْثِ أَبَدَا﴾

46- ﴿لِأَنَّهَا لَمْ تَكُ مِنْ نِسَاءِ * وَارِثَةٍ سَبْعٍ بِلَا امْتِرَاءِ﴾

47- ﴿وَهُمُ الِابْنُ لِأَخٍ نَسِيبِ * دُونَ ابْنَةٍ لِذَلِكَ النَّسِيبِ﴾

48- ﴿وَالْعَمُّ دُونَ عَمَّةٍ وَابْنٌ نُمِي * لِلْعَمِّ دُونَ ابْنَةِ عَمٍّ فَافْهَمِ﴾

49- ﴿وَابْنٌ لِشَخْصٍ مُعْتِقٍ لِلْغَيْرِ * دُونَ ابْنَةِ الْمُعْتِقِ أَيْضًا فَادْرِ﴾

50- ﴿إِذْ لَا يَكُونُ الْإِرْثُ لِلنِّسَاءِ * فِي مُعْتَقِ الْقَرِيبِ بِالْوَلَاءِ﴾

51- ﴿وَالْوَارِثَاتُ الْأُمُّ ثُمَّ الْبِنْتُ * وَبِنْتُ الِابْنِ زَوْجَةٌ وَأُخْتُ﴾

52- ﴿شَقِيقَةٌ أَوْ لِأَبٍ أَوْ أُمٍّ * وَجَدَّةٌ لِلْأَبِ أَوْ لِلْأُمِّ﴾

53- ﴿وَإِنْ عَلَتْ إِنْ لَمْ تَكُنْ قَدْ فُصِلَتْ * بِذَكَرٍ ثُمَّ الَّتِي قَدْ أَعْتَقَتْ﴾

54- ﴿إِرْثُ جَمِيعِهَا بِفَرْضٍ حَصَلَا * إِلَّا اثْنَتَيْنِ فَبِتَعْصِيبٍ جَلَا﴾

55- ﴿الْأَخَوَاتُ لِأَبٍ أَوْ أَبَوَيْنْ * مَعَ ابْنَةٍ أَوْ ابْنَةِ ابْنٍ دُونَ مَيْنْ﴾

56- ﴿مُعْتِقَةٌ لِأَبْعَدٍ وَانْفَرَدَتْ * بِإِرْثِ كُلِّ الْمَالِ حَيْثُ اتَّحَدَتْ﴾

57- ﴿وَإِنْ يَكُ الْوَارِثُ حَازَ نَسَبَيْنْ * كَأُمٍّ أُخْتٍ فَبِأَقْوَى النَّسَبَيْنْ﴾

58- ﴿خَمْسُ إِنَاثٍ لَا يَرِثْنَ غَيْرَهُنَّ * وَذَلِكَ الْغَيْرُ لَهُ مُوَرِّثُهُنَّ﴾

59- ﴿بِنْتُ أَخٍ وَبِنْتُ عَمٍّ عَمَّةُ * وَبِنْتُ بِنْتِ امْرَأَةٍ عَتِيقَةُ﴾

60- ﴿وَإِرْثُهُمْ قَدْ كَانَ بِالْكِتَابِ * سُنَّةٍ إِجْمَاعٍ بِلَا ارْتِيَابِ﴾

عدد الفروض وأصحابها

61- ﴿فُرُوضُهُمْ نِصْفٌ وَرُبْعٌ ثُمُنُ * ثُلُثَانِ ثُلْثٌ سُدْسٌ مُعَيَّنُ﴾

62-﴿وَثُلُثُ مَا بَقِي قَدْ يُمَكَّنُ * لِلأُمِّ وَالْجَدُّ كَمَا يُبَيَّنُ﴾
63-﴿فَالنِّصْفُ لِلْخَمْسَةِ بِنْتِ الصُّلْبِ * زَوْجٍ وَبِنْتِ الابْنِ دُونَ رَيْبِ﴾
64-﴿أُخْتٍ شَقِيقَةٍ وَأُخْتٍ لأَبِ * إِنْ لَمْ يَكُنْ مَانِعُ ذَاكَ الْمَطْلَبِ﴾
65-﴿وَالرُّبُعُ فَرْضُ الزَّوْجِ مَعْ فَرْعٍ وَرِثْ * وَزَوْجَةٍ مَعَ انْتِفَا فَرْعٍ يَرِثْ﴾
66-﴿وَالثُّمُنُ فَرْضُ زَوْجَةٍ فَأَكْثَرَا * مَعْ وَلَدٍ وَرِث دُونَ الامْتِرَا﴾
67-﴿وَيُورَثُ الْهَالِكُ وَسْطَ عِدَّةٍ * طَلاَقِهَا الرَّجْعِي الَّذِي فِي الصِّحَّةِ﴾
68-﴿وَمُوقِعٌ لِبَائِنٍ حَالَ مَرَضْ * تَرِثُهُ إِنْ مَاتَ مِنْ ذَاكَ الْمَرَضْ﴾
69-﴿فِي عِدَّةٍ أَوْ بَعْدَهَا وَحُرِمَا * مِنْ إِرْثِهَا إِنْ سَبَقَتْهُ فِيهِمَا﴾
70-﴿وَمُوقِعُ الرَّجْعِيِّ فِيهِ يُحْكَمُ * بِإِرْثِهَا مِنْهُ كَعَكْسٍ يُعْلَمُ﴾
71-﴿إِنْ وَقَعَ الْمَوْتُ بِعِدَّةٍ وَإِنْ * وَقَعَ بَعْدَهَا فَإِرْثُهَا قَمِنْ﴾
72-﴿إِنْ مَاتَ مِنْ مَرَضِهِ الْقَوِيِّ * وَإِنْ بِعِصْمَةٍ لِزَوْجٍ حَيِّ﴾
73-﴿وَإِنْ تَكُنْ بَيْنُونَةٌ فِي الصِّحَّةِ * فَالإِرْثُ لاَ يَكُونُ بِالزَّوْجِيَّةِ﴾
74-﴿وَالثُّلُثَانِ فَرْضُ مَنْ تَعَدَّدَتْ * مِنْ وَارِثَاتِ النِّصْفِ قَبْلُ بُيِّنَتْ﴾
75-﴿وَالثُّلُثُ فَرْضُ الأُمِّ مَعْ فَقْدِ الْوَلَدْ * وَفَقْدِ شَفْعِ إِخْوَةٍ ذَاكَ اطَّرَدْ﴾
76-﴿إِلاَّ بِغَرَّاوَيْنِ زَوْجٍ أَبَوَيْنِ * وَزَوْجَةٍ مَعَ وُجُودِ الأَبَوَيْنِ﴾
77-﴿فَثُلُثُ مَا بَقِي لَهَا قَدْ شُرِعَا * وَهْوَ يَكُونُ سُدُسًا أَوْ رُبُعَا﴾
78-﴿وَالثُّلُثُ الْكَامِلُ فَرْضُ اثْنَيْنِ * مِنْ إِخْوَةٍ لِلأُمِّ دُونَ مَيْنِ﴾
79-﴿وَهُمْ فِي ثُلُثٍ شُرَكَاءُ فَذَكَرْ * مِنْهُمْ كَالأُنْثَى فِي اقْتِسَامِ مَا ظَهَرْ﴾
80-﴿وَأَحَدٌ مِنْ فَرْضَيِ الْجَدِّ الَّذِي * كَانَ مَعَ الإِخْوَةِ وَحْدَهُمْ خُذِ﴾
81-﴿وَقَدْ يَكُونُ ثُلُثُ مَا بَقِي لِجَدّْ * مَعْ إِخْوَةٍ وَأَهْلِ فَرْضٍ مُعْتَمَدْ﴾
82-﴿وَالسُّدُسُ فَرْضُ الأَبِ وَالْجَدِّ الأَغَرّْ * فِي بَعْضِ أَحْوَالِهِمَا بَعْدُ تُقَرّْ﴾
83-﴿وَفَرْضُ أُمٍّ مَعَ فَرْعٍ وَرِثَا * أَوْ شَفْعِ إِخْوَةٍ وَإِنْ لَمْ يَرِثَا﴾
84-﴿وَفَرْضُ جَدَّةٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ * مَعَ تَسَاوِي رُتْبَةِ الشَّخْصَيْنِ﴾

85- ﴿أَوْ مَعَ بُعْدِ جَدَّةٍ كَانَتْ لِلأُمّْ * وَفَرْضُ وَاحِدٍ مِنْ إِخْوَةٍ لأُمّْ﴾

86- ﴿وَبِنْتُ الابْنِ بِابْنَةٍ قَرِيبَةِ * وَالأُخْتُ لِلأَبِ مَعَ الشَّقِيقَةِ﴾

87- ﴿وَالأَبُ يَأْخُذُ جَمِيعَ الْمَالِ * إِنْ كَانَ وَحْدَهُ بِلاَ إِشْكَالِ﴾

88- ﴿وَسُدُسًا مَعْ وَلَدٍ مُذَكَّرِ * أَوْ وَلَدٍ أَسْفَلَ مِنْهُ ذَكَرِ﴾

89- ﴿وَمَا بَقِي يَأْخُذُ مَعْ بَنَاتِ * أَوْ مَعَ ذِي فَرْضٍ سِوَى الْبَنَاتِ﴾

90- ﴿وَمَعْ بَنَاتٍ مَعَ ذِي فَرْضٍ جَلاَ * يَأْخُذُ سُدْسًا مَعَ بَاقٍ حَصَلاَ﴾

91 - ﴿وَالْجَدُّ كَالأَبِ بِذِي الأَقْسَامِ * جَمِيعِهَا وَزَادَ بِالأَحْكَامِ﴾

92- ﴿مَهْمَا يَكُنْ مَعْ إِخْوَةٍ فَقَطْ جَلاَ * قَاسَمَ أَوْ أَخَذَ ثُلْثًا أَفْضَلاَ﴾

93- ﴿فَهْوَ يُقَاسِمُ أَخًا أَوْ أَخَوَيْنْ * أُخْتًا ثَلاَثًا أَرْبَعًا أَوِ اثْنَتَيْنْ﴾

94- ﴿أَخًا مَعَ الأُخْتِ أَخًا مَعَ اثْنَتَيْنْ * فَكَانَ مَعْهُمْ كَأَخٍ بِغَيْرِ مَيْنْ﴾

95- ﴿وَحَيْثُمَا زَادُوا فَثُلْثٌ كَمُلاَ * أَحْسَنُ لِلْجَدِّ بِفَرْضٍ انْجَلاَ﴾

96- ﴿كَانُوا أَشِقَّا كُلُّهُمْ أَوْ لأَبِ * وَعِنْدَ الاجْتِمَاعِ فَالْكُلَّ احْسُبِ﴾

97- ﴿كَالصِّنْفِ الأَقْوَى ثُمَّ رَاعِ مَا سَبَقْ * وَأَعْطِ لِلْجَدِّ جَمِيعَ مَا اسْتَحَقّْ﴾

98- ﴿وَأَعْطِ لِلشَّقِيقَتَيْنِ أَوْ شَقِيقْ * أَوْ أَكْثَرٍ مَا فَضْلُهُ عَنْهُ حَقِيقْ﴾

99- ﴿وَادْفَعْ إِلَى شَقِيقَةٍ نِصْفًا وَمَا * بَقِيَ لِلصِّنْفِ الضَّعِيفِ سَلِّمَا﴾

100- ﴿فَالأُخْتُ لِلأَبِ لِذَاكَ حُجِبَتْ * بِالْجَدِّ مَعْ شَقِيقَةٍ نِصْفًا حَوَتْ﴾

101- ﴿وَالْجَدُّ حَيْثُ كَانَ مَعْ ذِي الْفَرْضِ * وَإِخْوَةٍ كَانَتْ بِكُلِّ فَرْضِ﴾

102- ﴿كَانَ لَهُ الأَكْثَرُ مِنْ سُدْسٍ كَمِلْ * وَثُلْثِ بَاقٍ وَقِسَامِ مَا فَضِلْ﴾

103- ﴿وَمَعْهُ لاَ تَفْرِضْ لأُخْتٍ حَضَرَتْ * إِلاَّ بِأَكْدَرِيَّةٍ قَدْ شُهِرَتْ﴾

104- ﴿زَوْجٌ وَأُمٌّ جَدٌّ أُخْتٌ فَاقْبَلاَ * فَرْضَهُمَا وَاقْسِمْ وَجَدًّا فَضِّلاَ﴾

105- ﴿وَمِنْ فُرُوضٍ غَيْرِ جَدٍّ صَحِّحَنْ * مِثَالَهُمْ وَفَرْضَ كُلٍّ ادْفَعَنْ﴾

106- ﴿وَاعْزِلْ لِجَدٍّ سُدْسَ الأَصْلِ بِالتَّمَامْ * وَثُلْثَ مَا بَقِي وَخَارِجَ الْقِسَامْ﴾

107- ﴿وَإِنْ بَدَا كَسْرٌ بِهَا ثُمَّ احْكُمَا * لِلْجَدِّ بِالأَكْثَرِ مِنْهَا مُحْكَمَا﴾

108- ﴿وَإِنْ يَكُنْ كَسْرٌ بِثُلْثٍ أَوْ سُدُسْ * فَاضْرِبْ بِالأَصْلِ جِيمًا أَوْ وَفْقَ السُّدُسْ﴾

109- ﴿فَإِنْ بَقِي عَنْ سُدْسٍ جَدٌّ مُعْتَبَرْ * شَيْءٌ يَكُنْ لِصِنْفِ إِخْوَةٍ حَضَرْ﴾

110- ﴿وَإِنْ يَكُنْ لَهُ الْقِسَامُ أَفْضَلاَ * أَوْ مِثْلَ غَيْرٍ فَعَلَيْهِ عَوِّلاَ﴾

111- ﴿وَاقْسِمْ عَلَى الْمِيرَاثِ حَظَّ إِخْوَةٍ * لَهُمْ إِذَا اتَّحَدَ وَصْفُ الإِخْوَةِ﴾

112- ﴿وَاجْعَلْ فِي الاِجْتِمَاعِ كُلَّ مَنْ حَضَرْ * مِنْهُمْ كَصِنْفٍ وَاحِدٍ فِيمَا غَبَرْ﴾

113- ﴿وَادْفَعْ لِجَدٍّ مَالَهُ وَمَا فَضِلْ * لِحَاضِرٍ مِنَ الأَشِقَّا يَنْتَقِلْ﴾

114- ﴿إِلاَّ إِذَا فَضِلَ عَنْ جَدٍّ مَعَا * شَقِيقَةٍ أَكْثَرُ نِصْفٍ جُمِعَا﴾

115- ﴿فَادْفَعْ لَهَا مِنْ ذَاكَ نِصْفًا كَمُلاَ * وَمَا بَقِي إِلَى ضَعِيفٍ انْقُلاَ﴾

116- ﴿وَالْجَدُّ يُسْقِطُ جَمِيعَ الإِخْوَةِ * فَيَأْخُذُ الثُّلْثَ مِنَ التَّرِكَةِ﴾

117- ﴿فِي مَالِكِيَّةٍ وَشِبْهِهَا فَقَدْ * زَوْجٌ وَأُمٌّ وَلَدَاهَا مَعَ جَدّْ﴾

118- ﴿وَكَانَ فِي أُولاَهُمَا أَخٌ لأَبْ * وَفِي الأَخِيرَةِ شَقِيقٌ فِي النَّسَبْ﴾

119- ﴿وَكُلُّ مَنْ يَرِثُ فَرْضًا ذُكِرَا * فَذَاكَ مَعْ فِقْدَانِ عَوْلٍ شُهِرَا﴾

قدر ميراث الخنثى المشكل

120- ﴿وَمَنْ لَهُ ثُقْبَةٌ أَوْ فَرْجٌ ذَكَرْ * فَمُشْكِلٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ وَصْفٌ ظَهَرْ﴾

121- ﴿يُلْحِقُهُ بِأَحَدِ الصِّنْفَيْنِ * كَلِحْيَةٍ ثَدْيٍ وَنَحْوِ ذَيْنِ﴾

122- ﴿فَفَرْضُهُ نِصْفُ نَصِيبِ الذَّكَرِ * وَنِصْفُ سَهْمِ امْرَأَةٍ مُقَدَّرِ﴾

123- ﴿وَإِنْ يَكُنْ يَرِثُ بِالتَّذْكِيرِ * كَالْعَمِّ أَوْ أُنُوثَةِ التَّقْدِيرِ﴾

124- ﴿كَالأَخِ لِلأَبِ بِعَوْلٍ قَدْ وُجِدْ * كَانَ لَهُ نِصْفُ نَصِيبٍ مُتَّحِدْ﴾

125- ﴿وَإِنْ يَكُنْ أَخًا لأُمٍّ وَجَبَا * لَهُ نَصِيبٌ كَامِلٌ قَدْ طُلِبَا﴾

أنواع الحجب وما يتصور منها في كل ذي فرض

126- ﴿الْحَجْبُ بِالإِسْقَاطِ وَالشَّرِكَةِ * وَالنَّقْلُ لِلنَّاقِصِ أَوْ عُصُوبَةِ﴾

127- ﴿وَلاَ سُقُوطَ لأَبٍ وَوَلَدِ * صُلْبٍ وَزَوْجَيْنِ وَأُمٍّ فَقَدِ﴾

128- ﴿وَيُتَصَوَّرُ بِبِنْتِ الصُّلْبِ * حَجْبَانِ مِنْ أَنْوَاعِ ذَاكَ الْحَجْبِ﴾

129- ﴿يُعَصِّبُ الْبِنْتَ أَخُوهَا قَدْ بَدَا ✱ وَأُخْتُهَا قَدْ شَارَكَتْهَا أَبَدَا﴾

130- ﴿وَيُتَصَوَّرُ بِبِنْتِ الابْنِ ✱ جَمِيعُ الأَنْوَاعِ بِدُونِ مَيْنِ﴾

131- ﴿يُسْقِطُهَا ابْنٌ وَابْنَتَانِ ارْتَفَعَا ✱ إِلاَّ إِذَا ابْنٌ مَعَهَا قَدْ وَقَعَا﴾

132- ﴿أَوْ كَانَ أَسْفَلَ فَذَا قَدْ عَصَّبَا ✱ مَنْ مَعَهُ وَفَوْقُ مِمَّنْ حُجِبَا﴾

133- ﴿مُعَصِّبٌ لَهَا أَخُوهَا وَابْنُ عَمّ ✱ فِي الْمَالِ أَوْ فِي الْبَاقِ عَنْ سَهْمٍ يُؤَمّ﴾

134- ﴿وَأُخْتُهَا أَوْ بِنْتُ عَمٍّ تَشْتَرِكْ ✱ مَعْهَا بِثُلُثَيْنِ لِكُلِّ مَا تُرِكْ﴾

135- ﴿تَنْقُلُهَا بِنْتٌ عَلَتْ عَنْ نِصْفِ ✱ مَالٍ إِلَى السُّدُسِ دُونَ حَيْفِ﴾

136- ﴿وَفِي الشَّقِيقَةِ ثَلاَثَةُ حُجُبْ ✱ يُسْقِطُهَا ابْنٌ وَابْنُ الابْنِ ثُمَّ الأَبْ﴾

137- ﴿وَالأَخُ وَالْبِنْتُ دَنَتْ أَوْ بَعُدَتْ ✱ يُعَصِّبَانِهَا بِأَحْوَالٍ بَدَتْ﴾

138- ﴿وَلاَ تَكُونُ ذَاتَ فَرْضٍ إِنْ جَلاَ ✱ وُجُودُ جَدٍّ مَعَهَا وَإِنْ عَلاَ﴾

139- ﴿إِلاَّ بِأَكْدَرِيَّةٍ زَوْجٌ وَجَدّ ✱ أُمٌّ وَتِلْكَ الأُخْتُ مَعْهُمْ فِي الْعَدَدْ﴾

140- ﴿فَيُفْرَضُ النِّصْفُ لَهَا فَيَقَعُ ✱ عَوْلٌ فَقَسْمُ الْجَدِّ مَعْهَا يُسْمَعُ﴾

141- ﴿وَشَارَكَتْهَا أُخْتُهَا فِيمَا يَجِبْ ✱ مِنْ فَرْضِ ثُلُثَيْنِ لِمَالٍ قَدْ طُلِبْ﴾

142- ﴿وَيُتَصَوَّرُ بِأُخْتٍ لأَبِ ✱ أَرْبَعَةٌ تَقَدَّمَتْ مِنْ حُجُبِ﴾

143- ﴿إِسْقَاطُهَا بِسَبْعَةٍ حَقِيقُ ✱ أَبٌ وَالابْنُ وَابْنُهُ شَقِيقُ﴾

146- ﴿شَقِيقَةٌ مَعَ ابْنَةٍ اجْتَمَعَتْ ✱ شَقِيقَةٌ بِالْجَدِّ نِصْفاً وَرِثَتْ﴾

147- ﴿شَقِيقَتَانِ حَيْثُ لَمْ يُوجَدْ ذَكَرْ ✱ مَعْهَا بِآخِرَيْنِ مِمَّا قَدْ غَبَرْ﴾

148- ﴿وَإِنْ يَكُنْ مَعْهَا بِبَاقٍ أَدْخَلاَ ✱ وَلَيْسَ مُدْخِلاً لَهَا إِنْ أَنْزَلاَ﴾

148- ﴿وَعُصِّبَتْ بِالأَخِ وَالْبِنْتِ وَجَدّ ✱ فَلَيْسَ فَرْضُهَا بِجَدٍّ يُعْتَمَدْ﴾

148- ﴿إِلاَّ بِأَكْدَرِيَّةٍ تَقَدَّمَتْ ✱ فَهِيَ فِيهَا كَشَقِيقَةٍ خَلَتْ﴾

149- ﴿لأُخْتِهَا مَعْهَا اشْتِرَاكٌ لَزِمَا ✱ فِي ثُلُثَيِ الْمَالِ الَّذِي قَدْ عُلِمَا﴾

150- ﴿وَانْتَقَلَتْ لِسُدُسٍ يُتَمِّمُ ✱ ثُلُثَيْنِ مَعْ شَقِيقَةٍ تُقَدَّمُ﴾

151- ﴿وَالزَّوْجُ عَنْ نِصْفٍ لِرُبْعٍ يَنْتَقِلْ ✱ بِوَلَدٍ كَانَ قَرِيبًا أَوْ سَفَلْ﴾

152- ﴿وَلَيْسَ لِلزَّوْجِ انْحِجَابٌ عَنْ رُبُعْ ✹ لِأَنَّـهُ أَقَـلُّ مَا لَـهُ شُـرِعْ﴾

153- ﴿وَيَنْقُـلُ الزَّوْجَـةَ عَـنْ رُبْعٍ إِلَـى ✹ ثُمْنٍ صَحِيحُ وَلَـدٍ قَـدِ انْجَـلاَ﴾

154- ﴿وَشَارَكَتْهَـا زَوْجَـةٌ فِي الرُّبْـعِ ✹ كَثُمُـنٍ عِنْـدَ وُجُـودِ الْفَـرْعِ﴾

155- ﴿وَحَـجْبُ وَارِثَاتِ ثُلْثَيْـنِ مَعَـا ✹ كَحَجْـبِ وَارِثَـاتِ نِصْفٍ نُوِّعَـا﴾

156- ﴿سِوَى شَقِيقَـةٍ مَـعَ الْجَـدِّ فَلاَ ✹ تُسْقِـطُ أُخْتَيْـنِ فَأَعْلَـى مُسْجَـلاَ﴾

157- ﴿وَيَنْقُـلُ الأُمَّ عَـنِ الثُّلْـثِ إِلَـى ✹ سُـدُسِ مَـالٍ وَلَـدٌ مَـا نَـزَلاَ﴾

158- ﴿وَاثْنَـانِ مِـنْ إِخْوَةِ مَيْتٍ مُطْلَقَـا ✹ وَإِنْ يَكُـنْ حَجْـبُهُمَا مُحَقَّقَـا﴾

159- ﴿وَالأَبُ نَـاقِـلٌ بِـغَـرَّاوَيْـنِ ✹ لَهَـا لِثُلْـثِ الْبَاقِـي دُونَ مَيْـنِ﴾

160- ﴿وَيُتَصَـوَّرُ بِشَفْـعِ الإِخْـوَةِ ✹ لِـلأُمِّ إِسْقَاطٌ وَحَجْـبُ شِرْكَـةِ﴾

161- ﴿يُسْقِطُـهُـمْ أَبٌ وَجَـدٌّ مَـا عَـلاَ ✹ وَابْـنٌ أَوِ ابْنَـةٌ دَنَـا أَوْ سَفَـلاَ﴾

162- ﴿شَـارَكَهُـمْ أَخٌ بِثُلْـثِ التَّرِكَـةْ ✹ كَذَا شَقِيـقٌ كَانَ فِـي الْمُشْتَرَكَـةْ﴾

163- ﴿وَالْجَـدُّ لاَ يُنْقَصُ عَنْ ثُلْثٍ كَمَـلْ ✹ إِذَا مَـعَ الإِخْـوَةِ وَحْدَهُـمْ حَصَـلْ﴾

164- ﴿وَالسُّـدْسُ لاَ يُنْقَصُ مِنْهُ لِـلأَبِ ✹ وَالأُمِّ وَالْجَـدِّ بِكُـلِّ مَطْلَـبِ﴾

165- ﴿وَحَيْثُمَـا اجْتَمَـعَ جَـدٌّ مَـعَ الأَبْ ✹ سَـقَطَ جَـدٌّ بِـأَبٍ عَمَّـا طَلَـبْ﴾

166- ﴿وَيُـتَصَوَّرُ بِكِلْتَـا الْجَدَّتَيْـنْ ✹ وَأُمَّهَاتِهَـا اشْتِـرَاكُ جَدَّتَيْـنْ﴾

167- ﴿وَحَجْـبُ إِسْقَاطٍ فَالأُمُّ تَحْجُـبُ ✹ كِلْتَيْهِـمَـا وَأُمَّهَاتِـهِ الأَبُ﴾

168- ﴿وَمَنْ دَنَـتْ مَـانِعَـةٌ لِبُعْـدَى ✹ جِهَتِهَـا مِـنْ سُدُسٍ قَـدْ حُـدَّا﴾

169- ﴿وَقُـرْبَـى الأُمِّ مَنَعَـتْ بُعْـدَى لِأَبْ ✹ وَلَهُمَـا فِي عَكْـسِ ذَا سُـدْسٌ وَجَـبْ﴾

170- ﴿كَمَـا يَكُـونُ لَـهُمَـا بِالشِّرْكَـةِ ✹ عِنْـدَ تَمَاثُلِهِمَـا فِـي الرُّتْبَـةِ﴾

171- ﴿وَالأَخُ لِـلأُمِّ إِذَا مَـا اتَّحَـدَا ✹ يُسْقِطُـهُ أَصْـلٌ وَفَـرْعٌ عُهِـدَا﴾

172- ﴿وَلاَ دُخُـولَ لِلشَّقِيقَيْـنِ لَـدَى ✹ سُـدْسِـهِ مَـعْ زَوْجٍ وَأُمٍّ وُجِـدَا﴾

173- ﴿وَبِنْـتُ الابْـنِ مَـعَ بِنْتٍ قَدْ عَلَتْ ✹ وَارِثَـةٌ لِنِصْـفِ أَمْـوَالٍ جَلَـتْ﴾

174- ﴿قَـدْ عُصِّبَـتْ بِذَكَـرٍ فِي الرُّتْبَـةِ ✹ فِـي النِّصْـفِ الآخَـرِ بِتِلْـكَ الْقِسْمَـةِ﴾

175-﴿لاَ أَسفَلٍ فَيأْخُذُ الثُّلُثَ الَّذِي * بَقِيَ عَنْ فَرْضَيْهِمَا فِي الْمَأْخَذِ﴾

176-﴿وَهُوَ مُدْخِلٌ بِهِ مَنْ وُجِدَتْ * مَعْهُ وفَوْقُ مِنْ بَنَاتٍ حُجِبَتْ﴾

177-﴿وَفِي سُدَيْسٍ شَارَكَتْهَا مَنْ بَدَتْ * مِنْ أُخْتِهَا أَوْ بِنْتِ عَمٍّ وَرِثَتْ﴾

178-﴿وَالأُخْتُ لِلأَبِ مَعَ الشَّقِيقَةْ * عَصَّبَهَا أَخٌ لَهَا حَقِيقَةْ﴾

179-﴿فِي الْفَضْلِ عَنْ شَقِيقَةٍ وَإِنْ نَزَلْ * عَنْهَا فَبِالثُّلُثِ وَحْدَهُ اسْتَقَلّ﴾

180-﴿وَدَخَلَتْ أُخْتٌ لَهَا فَأَكْثَرَا * فِي سُدُسٍ كَانَ لَهَا بِلاَ امْتِرَا﴾

كيفية ترتيب العصبة في الإرث بالنسب والولاء

181-﴿قَدْ قُدِّمَ التَّعْصِيبُ بِالْبُنُوَّةْ * عَلَى الَّذِي يَكُونُ بِالأُبُوَّةْ﴾

182-﴿وَمَنْ دَنَا بِالسَّبَبَيْنِ أَوْلَى * مِنَ الَّذِي بِسَبَبٍ قَدْ أَدْلَى﴾

183-﴿وَمَنْ بِبَطْنٍ أَقْرَبٍ يُقَدَّمُ * عَلَى الَّذِي كَانَ بِشَانٍ يُعْلَمُ﴾

184-﴿فَالاِبْنُ أَوْلَى فَابْنُهُ مَا سَفُلاَ * فَالأَبُ فَالْجَدُّ لَهُ وَإِنْ عَلاَ﴾

185-﴿وَمِثْلُهُ الإِخْوَةُ حَيْثُ حَصَلاَ * قِسَامُهُ لَهُمْ كَمَا قَدْ فُصِّلاَ﴾

186-﴿يُقَدَّمُ الشَّقِيقُ حَيْثُ وُجِدَا * ثُمَّ أَخٌ لِلأَبِ حَيْثُ انْفَرَدَا﴾

187-﴿فَابْنُ شَقِيقٍ فَابْنُ مَنْ كَانَ لأَبْ * مَعَ التَّسَاوِي ثُمَّ ذُو بَطْنٍ قَرُبْ﴾

188-﴿فَالْعَمُّ ثُمَّ ابْنٌ لَهُ كَذَلِكْ * فَعَمُّ وَالِدٍ لِذَاكَ الْهَالِكْ﴾

189-﴿ثُمَّ ابْنُهُ كَذَا فَعَمُّ الْجَدِّ * ثُمَّ ابْنُهُ ثُمَّ كَذَا لِلْحَدِّ﴾

190-﴿ثُمَّ يَلِيهِمْ بَيْتُ مَالٍ إِنْ عُدِمْ * فِيهِ وَفِي أُصُولِهِ عِتْقٌ عُلِمْ﴾

191-﴿وَإِنْ يَكُ الْهَالِكُ مُعْتَقًا فَقَدْ * وَارِثُهُ بِنَسَبٍ قَبْلُ وُجِدْ﴾

192-﴿فَإِرْثُهُ مُنْتَقِلٌ لِلْمُعْتِقِ * ثُمَّ لِعَاصِبٍ لَهُ مُحَقَّقِ﴾

193-﴿وَهْوَ ابْنُهُ ثُمَّ بَنُوهُ ثُمَّ الأَبْ * ثُمَّ بَنُوهُ ثُمَّ جَدٌّ فِي النَّسَبْ﴾

194-﴿ثُمَّ بَنُوهُ فَأَبٌ لِلْجَدِّ * ثُمَّ بَنُوهُ فَكَذَاكَ عُدِّ﴾

195-﴿أَجْدَادَهُ مَعَ بَنِيهِمْ إِلَى * غَايَتِهِمْ مُرَاعِيًا مَا فُصِّلاَ﴾

196-﴿ثُمَّ يَلِيهِمْ مُعْتِقٌ لِلْمُعْتِقِ * فَعَاصِبٌ ثُمَّ كَذَا فَحَقِّقِ﴾

197-﴿وَحَيْثُمَا عُدِمَ مَنْ قَدْ وُصِفَا * فَمَالُهُ لِبَيْتِ مَالٍ عُرِفَا﴾

198-﴿وَإِنْ يَكُنْ غَيْرَ عَتِيقٍ أُعْتِقَا * بَعْضُ أُصُولِهِ وَقَدْ تَحَقَّقَا﴾

199-﴿عَدَمُ وَارِثٍ لَهُ مِنَ النَّسَبْ * فَحَوْزُ مَالِهِ لِمُعْتِقٍ لأَبْ﴾

200-﴿وَحَيْثُمَا رُقَّ أَبُوهُ أَوْ كَفَرْ * فَمَالُهُ لِمُعْتِقِ الْجَدِّ اسْتَقَرْ﴾

201-﴿وَإِنْ تَكُنْ آبَاءُ فَرْعِ الْمُعْتَقَةْ * عَبِيدًا أَوْ كَفَرَةً مُتَّفِقَةْ﴾

202-﴿أَوْ كَانَ مَنْفِيًا أَوْ ابْنًا مِنْ زِنَا * فَمَالُهُ لِمُعْتِقِ الأُمِّ دَنَا﴾

203-﴿كَذَاكَ يَنْجَرُّ لَهُ إِنْ أَعْتَقَا * وَلَدُهَا أَبًا لَهُ مُحَقَّقَا﴾

204-﴿وَحَيْثُ لَمْ يَسْبِقْ لَهَا رِقٌّ ظَهَرْ * فَمُعْتِقٌ أُصُولَهَا كَمَنْ غَبَرْ﴾

205-﴿وَعَاصِبٌ لِكُلِّ مُعْتِقٍ ذُكِرْ * يَنُوبُ عَنْهُ ثُمَّ بَاقِي مَنْ سُطِرْ﴾

كيفية تصحيح المسائل وبيان ما يعول منها وما لا يعول

206-﴿مَسْأَلَةَ الْعُصَّابِ صَحِّحْ مِنْ عَدَدْ * رُؤُوسِهِمْ وَذَكَرًا بِاثْنَيْنِ عُدّ﴾

207-﴿لِلنِّصْفِ وَالثُّلْثِ مَعَ الثُّلْثَيْنِ * وَالرُّبْعِ وَالسُّدْسِ الْوَفِي وَالثُّمْنِ﴾

208-﴿خَمْسُ مَقَامَاتٍ بِتَرْتِيبٍ تُبَانْ * شَفْعٌ ثَلاَثٌ أَرْبَعٌ سِتٌّ ثَمَانْ﴾

209-﴿وَصَحِّحَنْ مِثَالَ فَرْضٍ مُتَّحِدْ * مِنْ عَدَدِ الْمَقَامِ كَيْفَمَا وُجِدْ﴾

210-﴿وَقَابِلَنْ بَيْنَ مَقَامَيْنِ مَعَا * وَارْدُدْهُمَا لِعَدَدٍ قَدْ جَمَعَا﴾

211-﴿بِعَمَلِ الْوَجْهِ الَّذِي قَدْ لَزِمَا * مِنْ أَوْجُهٍ أَرْبَعَةٍ بَيْنَهُمَا﴾

212-﴿وَهْوَ التَّوَافُقُ أَوِ التَّدَاخُلُ * أَوِ التَّبَايُنُ أَوِ التَّمَاثُلُ﴾

213-﴿وَاسْتَغْنِ بِالأَحَدِ فِي التَّمَاثُلِ * وَاسْتَغْنِ بِالأَكْبَرِ فِي التَّدَاخُلِ﴾

214-﴿وَفْقًا بِكُلٍّ أَجْرِ فِي التَّوَافُقِ * كُلاًّ بِكُلٍّ أَجْرِ فِي التَّفَارُقِ﴾

215-﴿كُلٌّ مِنَ النِّصْفِ وَسُدْسٍ يَرِدُ * مُكَرَّرًا لاَ غَيْرُ ذَيْنِ يُوجَدُ﴾

216-﴿وَالثُّمْنُ لَيْسَ يَلْتَقِي مَعَ الرُّبْعْ * وَلاَ مَعَ الثُّلْثِ وَغَيْرٌ يَجْتَمِعْ﴾

217-﴿وَقَابِلَنْ بَيْنَ الَّذِي قَدِ انْجَلَى * مِنَ الْمَقَامَيْنِ وَثَالِثٍ جَلاَ﴾

218-﴿ثُمَّ كَذَلِكَ إِلَى الأَخِيرِ * مِنَ الْمَقَامَاتِ بِلاَ نَكِيرِ﴾

219- ﴿فَيَخْرُجُ الأَصْلُ لِتِلْكَ الْمَسْأَلَهْ * فَتُؤْخَذُ الْفُرُوضُ مِنْهُ مُكْمَلَهْ﴾

220- ﴿فَإِنْ بَقِي شَيْءٌ عَنِ السِّهَامِ * كَانَ لِعَاصِبٍ بِلاَ كَلاَمِ﴾

221- ﴿وَإِنْ تَزِدْ فُرُوضُهُمْ عَلَيْهِ * فَمِثْلَ مَا زِيدَ زِدَنْ لَدَيْهِ﴾

222- ﴿فَعَدَدُ الأُصُولِ سَبْعَةٌ بَدَتْ * مِنَ الْمَقَامَاتِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ﴾

223- ﴿اثْنَانِ وَالثَّلاَثُ أَرْبَعٌ تُرَى * وَالسِّتُّ وَالثَّمَانُ وَاثْنَا عَشَرَا﴾

224- ﴿وَأَرْبَعٌ كَانَتْ مَعَ الْعِشْرِينَا * وَعَوْلُ ذِي لِلسَّبْعِ مَعْ عِشْرِينَا﴾

225- ﴿وَعَوْلُ سِتَّةٍ يُرَى لِسَبْعَةِ * وَلِثَمَانٍ تِسْعَةٍ وَعَشَرَةِ﴾

226- ﴿وَقَدْ يَكُونُ عَوْلُ الاِثْنَيْ عَشَرَا * لِكُلِّ فَرْدٍ بَعْدَهُ قَدْ ظَهَرَا﴾

227- ﴿وَيَنْتَهِي الْعَوْلُ لِسَبْعَةَ عَشَرْ * وَعَوْلُ مَا بَقِيَ غَيْرُ مُنْتَظَرْ﴾

صفة إزالة الانكسار من السهام التي وقع فيها

228- ﴿يَقَعُ الاِنْكِسَارُ لِلْوُرَّاثِ * لِصِنْفٍ أَوْ صِنْفَيْنِ أَوْ ثَلاَثِ﴾

229- ﴿وَلاَ يَكُونُ وَاقِعًا لأَرْبَعِ * إِلاَّ عَلَى تَوْرِيثِ جَدَّاتٍ فَعِ﴾

230- ﴿وَانْظُرْ إِذَا كَانَ بِذِي الأَقْسَامِ * بَيْنَ رُؤُوسِ الصِّنْفِ وَالسِّهَامِ﴾

231- ﴿فَإِنْ تَوَافَقَا فَخُذْ وَفْقَ رُؤُوسْ * وَإِنْ تَبَايَنَا فَجُمْلَةَ الرُّؤُوسْ﴾

232- ﴿وَبَعْدَ أَنْ يُوخَذَ مَا قَدْ حُكِيَا * يَكُونُ تَفْصِيلٌ بِمَا قَدْ بَقِيَا﴾

233- ﴿فَإِنْ يَقَعْ ذَاكَ لِصِنْفٍ مُتَّحِدْ * فَأَجْرِ وَفْقًا أَوْ رُؤُوسًا قَدْ عُهِدْ﴾

234- ﴿فِي أَصْلِهَا أَوْ عَوْلِهَا فَمَا خَرَجْ * تَصِحُّ مِنْهُ أَبَدًا بِلاَ عِوَجْ﴾

235- ﴿وَاضْرِبْ سِهَامَ كُلِّ وَارِثٍ بِمَا * ضُرِبَ فِي مَسْأَلَةٍ ذَاكَ افْهَمَا﴾

236- ﴿وَإِنْ يَكُنْ ذَاكَ عَلَى الصِّنْفَيْنِ * فَأَخْرِجِ الْوَفْقَيْنِ دُونَ مَيْنِ﴾

237- ﴿أَوِ الرُّؤُوسَيْنِ مَعًا أَوِ اعْزِلاَ * رُؤُوسَ وَاحِدٍ وَوَفْقَ مَا تَلاَ﴾

238- ﴿وَبَيْنَ مَعْزُولَيْنِ قَابِلْ وَاعْمَلاَ * بَيْنَهُمَا بِحُكْمِ مَا قَدِ انْجَلاَ﴾

239- ﴿مِنَ التَّمَاثُلِ الَّذِي تَقَدَّمَا * أَوْ غَيْرِهِ مِمَّا قُبَيْلُ قُدِّمَا﴾

240- ﴿وَاضْرِبْ بِأَصْلٍ أَوْ بِعَوْلٍ مَا بَدَا * فَمَا تَصِحُّ مِنْهُ يَبْدُو أَبَدَا﴾

241-﴿وَاضْرِبْ لِكُلِّ وَارِثٍ مَا كَانَ لَهْ * فِي عَدَدٍ ضَرَبْتَهُ فِي الْمَسْأَلَهْ﴾

242-﴿وَإِنْ يَكُنْ عَلَى ثَلَاثٍ فَاعْزِلَا * مِنْ كُلِّ صِنْفٍ وَفْقَهُ أَوْ مَا جَلَا﴾

243-﴿فَتَبْرُزَ الثَّلَاثَةُ الْمُسْتَنْبَطَهْ * أَوْفَاقًا أَوْ رُؤُوسًا أَوْ مُخْتَلِطَهْ﴾

244-﴿ثُمَّتَ بَيْنَ اثْنَيْنِ مِنْهَا قَابِلْ * ثُمَّتَ بَيْنَ ثَالِثٍ وَالْحَاصِلْ﴾

245-﴿بِأَوْجُهٍ أَرْبَعَةٍ تَقَدَّمَتْ * وَمَا بَدَا لَكَ بِأَعْمَالٍ خَلَتْ﴾

246-﴿فَاضْرِبْهُ فِي مَبْلَغِ تِلْكَ الْمَسْأَلَهْ * يَبْدُ الَّذِي تَصِحُّ مِنْهُ مُكْمَلَهْ﴾

247-﴿وَاجْعَلْهُ أَيْضًا جُزْءَ سَهْمٍ وَاضْرِبِ * مَا كَانَ لِلْوُرَّاثِ فِيهِ تُصِبِ﴾

كيفية تصحيح مسائل فيها وارث مفقود

248-﴿فَقَدِّرَنْ مَمَاتَ وَارِثٍ فُقِدْ * وَصَحِّحَنْ مَسْأَلَةً لِمَنْ وُجِدْ﴾

249-﴿وَقَدِّرَنْ حَيَاتَهُ وَصَحِّحَنْ * أُخْرَى عَلَى مِيرَاثِهِ ثُمَّ انْظُرَنْ﴾

250-﴿بَيْنَهُمَا بِوَفْقٍ أَوْ مُدَاخَلَهْ * أَوِ الْمُبَايَنَةِ أَوْ مُمَاثَلَهْ﴾

251-﴿تَبْدُ بِهِ جَامِعَةٌ ثُمَّ اقْسِمَا * جُمْلَةَ مَا فِيهَا عَلَى كِلْتَيْهِمَا﴾

252-﴿يَخْرُجْ لَهَا جُزْءٌ لِسَهْمٍ وَاضْرِبِ * فِيهِ سِهَامَ وَارِثِيهَا الطُّلَّبِ﴾

253-﴿وَادْفَعْ لِمَنْ وَرِثَ فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ * قَلِيلًا أَوْ مُمَاثِلًا مِنْ خَارِجَيْنِ﴾

254-﴿وَمَا بَقِي يُوقَفُ حَتَّى يُعْلَمَا * كَوْنُ فَقِيدٍ وَارِثًا أَوْ حُرِمَا﴾

255-﴿كَالزَّوْجِ وَالْأُمِّ وَالْأُخْتِ وَأَبِ * فُقِدَ عَنْهُمْ قَبْلَ مَوْتِ الْأَقْرَبِ﴾

256-﴿وَاسْتَعْمِلَنْ جَمِيعَ مَا قَدْ ذُكِرَا * بِأَرْبَعٍ وَعَشْرَتَيْنِ تَظْفَرَا﴾

257-﴿لِلزَّوْجِ تِسْعٌ وَلِلْأُمِّ أَرْبَعُ * وَيُوقَفُ الْبَاقِي لِعِلْمٍ يَنْفَعُ﴾

258-﴿فَإِرْثُهُ يَثْبُتُ حَيْثُمَا ظَهَرْ * حَيَاتُهُ بُعَيْدَ مَوْرُوثٍ غَبَرْ﴾

259-﴿وَيَنْتَفِي فِي الْحَالَتَيْنِ وَهُمَا * ظُهُورُ كَوْنِ مَوْتِهِ مُقَدَّمَا﴾

260-﴿وَكَوْنُ تَعْمِيرٍ لَهُ قَدْ خَرَجَا * وَلَمْ يَبِنْ مِنْ أَمْرِهِ مَا يُرْتَجَى﴾

261-﴿وَحَيْثُمَا حَصَلَ مَا قَدْ بُيِّنَا * قُسِمَ مَوْقُوفٌ لِمَنْ تَبَيَّنَا﴾

262-﴿بِضَرْبِ مَا لَهُمْ بِجُزْءِ سَهْمِهِمْ * فَلَهُمْ يَبْدُو تَمَامُ حَقِّهِمْ﴾

263-﴿وَأَشْهَرُ الأَقْوَالِ فِي التَّعْمِيرِ * سَبْعُونَ بِالتَّحْقِيقِ أَوْ تَقْدِيرِ﴾

264-﴿إِنْ كَانَ فَقْدُهُ عَنْ أَهْلِهِ بِلاَ * حُضُورِ حَرْبٍ وَوَبَاءٍ حَصَلاَ﴾

عمل تصحيح مسائل الصلح

265-﴿وَإِنْ يَكُنْ أَحَدُهُمْ قَدْ أَخَذَا * شَيْئًا مِنَ الْمَتْرُوكِ ثُمَّ نَبَذَا﴾

266-﴿سَائِرَ أَمْوَالٍ عَلَى الإِشَاعَةِ * لِبَاقِ وُرَّاثٍ دَعَوْا لِقِسْمَةِ﴾

267-﴿أَوْ بَاعَ أَوْ وَهَبَ حَظَّهُ لَهُمْ * عَلَى الْفَرَائِضِ يَكُونُ بَيْنَهُمْ﴾

268-﴿فَصَحِّحَنْ مَسْأَلَةَ الْجَمِيعِ * ثُمَّ امْحُ حَظَّهُ مِنَ الْمَوْضُوعِ﴾

269-﴿يَبْقَ الَّذِي تَصِحُّ مِنْهُ الْمَسْأَلَةْ * لِمَنْ بَقِي فِي شِرْكَةٍ مُكَمَّلَةْ﴾

270-﴿وَإِنْ يَكُنْ سَلَّمَ حَظَّهُ لَهُمْ * عَلَى رُؤُوسِهِمْ يَكُونُ قَسْمُهُمْ﴾

271-﴿فَلِلْجَمِيعِ صَحِّحَنَ السَّابِقَةْ * وَمِنْ رُؤُوسِ مَنْ عَدَاهُ اللاَّحِقَةْ﴾

272-﴿وَبَيْنَ ذِي وَحَظِّهِ انْظُرْ بِعَمَلْ * وِفَاقٍ أَوْ تَبَايُنٍ بِلاَ خَلَلْ﴾

273-﴿وَاضْرِبْ فِي الأُولَى إِنْ وِفَاقٌ حَصَلاَ * وَفْقَ الأَخِيرَةِ وَمَا بَدَا اجْعَلاَ﴾

274-﴿جَامِعَةً وَاحْكُمْ لِوَفْقِ الثَّانِيَةْ * بِأَنَّهُ جُزْءٌ لِسَهْمِ الْمَاضِيَةْ﴾

275-﴿وَاحْكُمْ لِوَفْقِ حَظِّهِ فِي الْغَابِرَةْ * بِكَوْنِهِ جُزْءًا لِسَهْمِ الآخِرَةْ﴾

276-﴿ثُمَّ اضْرِبَنْ أَسْهُمَ كُلٍّ وَاحِدَةْ * فِي جُزْئِهَا وَاجْمَعْ تَفُزْ بِالْفَائِدَةْ﴾

277-﴿وَاضْرِبْ لَدَى تَبَايُنٍ أَخِيرَةْ * فِي جُمْلَةِ الأُولَى تَكُنْ كَبِيرَةْ﴾

278-﴿وَأَسْهُمَ الأُولَى اضْرِبَنْ فِي التَّالِيَةْ * وَأَجْرِ فِي الْحَظِّ سِهَامَ الثَّانِيَةْ﴾

عمل تصحيح مسائل الإقرار

279-﴿وَإِنْ أَقَرَّ وَارِثٌ قَدْ رَشَدَا * بِوَارِثٍ وَغَيْرُهُ قَدْ جَحَدَا﴾

280-﴿كَانَ الَّذِي انْتَقَصَ لِلْمُقِرِّ * مُنْتَقِلاً لِذَلِكَ الْمُقَرِّ﴾

281-﴿فَصَحِّحَنْ مَسْأَلَةَ الإِنْكَارِ * وَبَعْدَهَا مَسْأَلَةَ الإِقْرَارِ﴾

282-﴿وَاسْتَعْمِلِ الَّذِي انْجَلَى بَيْنَهُمَا * مِنْ مِثْلٍ أَوْ وِفَاقٍ أَوْ نَحْوِهِمَا﴾

283-﴿ثُمَّ اقْسِمَنْ جَامِعَةً تُسْتَخْرَجُ * عَلَيْهِمَا فَجُزْءُ سَهْمٍ يَخْرُجُ﴾

284- ﴿وَاضْرِبْ لِكُلِّ مُنْكِرٍ فِي سَهْمِ * مَسْأَلَةِ الإِنْكَارِ يَا ذَا الْفَهْمِ﴾

285- ﴿وَاضْرِبْ لِمَنْ أَقَرَّ فِي جُزْأَيْهِمَا * وَادْفَعْ لَهُ أَقَلَّ خَارِجَيْهِمَا﴾

286- ﴿وَادْفَعْ إِلَى الْمُقِرِّ ذَاكَ الْفَضْلاَ * بَيْنَهُمَا حَيْثُ اسْتَحَقَّ الْكُلاَّ﴾

287- ﴿كَالأُمِّ وَالْعَمِّ وَأُخْتٍ لأَبِ * أَقَرَّتِ الأُخْتُ بِأُخْرَى لِلأَبِ﴾

288- ﴿تَصِحُّ جَامِعَتُهَا مِنْ سِتَّةِ * فَيَفْضُلُ الْوَاحِدُ عَنْ مُقِرَّةِ﴾

289- ﴿وَحَيْثُ لَمْ يَسْتَكْمِلُوا الإِقْرَارَ زِدْ * عَلَى الْمُقِرِّ عَاصِبًا لَهُ وُجِدْ﴾

290- ﴿يَكُنْ مُقَاسِمًا لَهُ فِي الْفَضْلِ * بِقَدْرِ مَوْرِثٍ لَهُ فِي الأَصْلِ﴾

291- ﴿كَالزَّوْجِ وَالأُمِّ أَخٍ لَهَا نَسِبْ * أَقَرَّ بِالْبِنْتِ أَخٌ فَيَنْحَجِبْ﴾

292- ﴿فَكَانَ لِلْبِنْتِ مِنْ إِقْرَارٍ عُلِمْ * سِتٌّ وَلِلْعَاصِبِ وَاحِدٌ سَلِمْ﴾

293- ﴿فَاقْسِمْ عَلَى السَّبْعَةِ سَهْمَ الْمُنْحَجِبْ * كَقَسْمِ حَظِّ الصُّلْحِ آخِرًا كُتِبْ﴾

294- ﴿فَاضْرِبْ جَمِيعَ سَبْعَةٍ قَدْ بَايَنَتْ * نَصِيبَهُ فِي سِتَّةٍ تَقَدَّمَتْ﴾

295- ﴿يَخْرُجْ لَكَ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَا * جَامِعَةً كِلْتَيْهِمَا يَقِينَا﴾

296- ﴿وَاضْرِبْ بِسَبْعَةٍ لأَهْلِ السَّابِقَةْ * وَاضْرِبْ بِوَاحِدٍ لأَهْلِ اللاَّحِقَةْ﴾

297- ﴿وَقَدْ يُحَاصِصُ بِفَضْلِ الإِقْرَارْ * مُصَدِّقًا ضُرَّ بِعَوْلِ الإِنْكَارْ﴾

298- ﴿وَإِنْ يَكُنْ إِقْرَارُهُ بِمَنْ كَثُرْ * تَحَاصَصُوا فِي فَضْلِهِ كَمَا ذُكِرْ﴾

299- ﴿وَإِنْ أَقَرَّ وَاحِدٌ بِوَارِثِ * وَغَيْرُهُ بِغَيْرِ ذَاكَ الْوَارِثِ﴾

300- ﴿رَجَعَ فَضْلُ كُلِّ وَاحِدٍ إِلَى * صَاحِبِهِ بُعَيْدَ تَصْحِيحٍ جَلاَ﴾

301- ﴿لِكُلِّ مَا اجْتَمَعَ مِنْ إِنْكَارِ * وَكُلِّ إِقْرَارٍ بِلاَ تَكْرَارِ﴾

302- ﴿وَجَعْلِهَا جَامِعَةً قَدْ عَظُمَتْ * بِمَا بَدَا مِنْ أَوْجُهٍ قَدْ سَبَقَتْ﴾

303- ﴿وَعِلْمِ أَجْزَاءِ سِهَامٍ طُلِبَتْ * بِقَسْمِهَا عَلَى مَسَائِلَ انْجَلَتْ﴾

عمل تصحيح مسائل التنازع في الاستهلال

304- ﴿وَإِنْ تَكُنْ وَفَاةُ مَرْءٍ حَصَلَتْ * عَنْ أَخَوَيْنِ مَعَ عِرْسٍ حَمَلَتْ﴾

305- ﴿ثُمَّ أَقَرَّ وَاحِدٌ مِنْ أَخَوَيْنْ * وَصَدَّقَتْهُ زَوْجَةٌ بِغَيْرِ مَيْنْ﴾

306-﴿بِأَنَّهَا وَلَدَتِ ابْنًا اسْتَهَلّ * فَمَاتَ فِي الْقَرِيبِ عَنْهُمْ وَانْتَقَلْ﴾

307-﴿فَصَحِّحَنْ مَسْأَلَةَ الإِنْكَارِ * مِنَ الثَّمَانِيَةِ كَالإِقْرَارِ﴾

308-﴿وَمَوْتَ ذَاكَ الابْنِ مِنْ ثَلاَثَةِ * وَهْيَ تُبَايِنُ جَمِيعَ السَّبْعَةِ﴾

309-﴿فَتَضْرِبُ الثَّلاثَ فِي الثَّمَانِيَةْ * وَمَا بَدَا انْظُرْ مَعَ تِلْكَ الْمَاضِيَةْ﴾

310-﴿تَخْرُجْ لَكَ الْجَامِعَةُ الْمَقْصُودَةْ * عِشْرِينَ مَعْ أَرْبَعَةٍ مَعْدُودَةْ﴾

311-﴿وَاقْسِمْ جَمِيعَ ذِي عَلَى السَّابِقَتَيْنْ * يَبْدُ بِقَسْمٍ جُزْءُ سَهْمِ الاثْنَتَيْنْ﴾

312-﴿وَأَجْرِ مَا لِمُسْتَهِلٍّ عُلِمَا * فِي جُزْءِ سَهْمِهِ وَمَا بَدَا اقْسِمَا﴾

313-﴿عَلَى الثَّلاثَةِ فَجُزْءُ السَّهْمِ * لَهَا يَكُونُ سَبْعَةً بِالْقَسْمِ﴾

314-﴿وَاضْرِبْ بِجُزْءِ سَهْمِ الأُولَى مَا بَدَا * فِيهَا لِمُنْكِرٍ وَعِرْسٍ أَبَدَا﴾

315-﴿وَأَجْرِ فِي السَّبْعَةِ لِلْمُقِرِّ * وَادْفَعْ لَهُ الْخَارِجَ دُونَ نُكْرِ﴾

316-﴿وَزِدْ عَلَى سِتَّةِ الأُمِّ اثْنَيْنِ * قَدْ فَضِلاَ عَنْهُ بِدُونِ مَيْنِ﴾

عمل تصحيح مسائل الخنثى المشكل

317-﴿وَإِنْ يَكُنْ يَرِثُ بِالذُّكُورَةِ * خِلاَفَ مَا يَرِثُ بِالأُنُوثَةِ﴾

318-﴿أَوْ يَكُنْ إِرْثُهُ بِوَصْفٍ أَوَّلِ * كَالْعَمِّ أَوْ بِالثَّانِ فِي عَوْلٍ جَلِي﴾

319-﴿فَصَحِّحَنْ مَسْأَلَةَ الْمُتَّحِدِ * عَلَى ذُكُورِيَّتِهِ فَتَهْتَدِ﴾

320-﴿وَصَحِّحَنْ أُخْرَى عَلَى تَقْدِيرِ * أُنُوثَةٍ لَهُ بِلاَ نَكِيرِ﴾

321-﴿ثُمَّ انْظُرَنْ بَيْنَهُمَا بِمَا غَبَرْ * مِنْ وَفْقٍ أَوْ تَبَايُنٍ أَوْ مَا ظَهَرْ﴾

322-﴿ثُمَّ اضْرِبِ الْحَاصِلَ فِي فَرْدَيْنِ * تَخْرُجْ بِهِ جَامِعَةُ اثْنَتَيْنِ﴾

323-﴿ثُمَّ عَلَى كِلْتَيْهِمَا اقْسِمْ جَامِعَةْ * يَبْدُ لَهَا جُزْءُ سِهَامٍ نَافِعَةْ﴾

324-﴿وَاضْرِبْ لِكُلٍّ مَا لَهُ فِي الْمَسْأَلَةْ * فِي جُزْءِ سَهْمٍ وَاحْفَظَنْ مَا كَانَ لَهْ﴾

325-﴿ثُمَّ ادْفَعَنْ لِلْكُلِّ نِصْفَ مَا انْجَلَى * مِنْ خَارِجٍ أَوْ خَارِجَيْنِ حَصَلاَ﴾

326-﴿وَقَدِّرَنْ تَذْكِيرَ خُنْثَيَيْنِ * وَقَدِّرَنْ أُنُوثَةَ الشَّخْصَيْنِ﴾

327-﴿وَقَدِّرَنْ ذُكُورَةَ الْكَبِيرِ * فَقَطْ وَعَكْسَ ذَا بِلاَ تَكْرِيرِ﴾

3- ﴿وَصَحِّحَنْ مَسَائِلَ الأَحْوَالِ ✸ وَرُدَّهَا إِلَى مَقَامٍ عَالِ﴾

3- ﴿ثُمَّ اضْرِبِ الْمَقَامَ فِي الأَرْبَعَةِ ✸ عِدَّةَ أَحْوَالِهِمَا الْمَذْكُورَةِ﴾

3- ﴿ثُمَّ اقْسِمِ الْجَامِعَةَ الَّتِي بَدَتْ ✸ عَلَى الْمَسَائِلِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ﴾

3- ﴿تَبْدُ لَهَا أَجْزَاءُ سَهْمٍ طُلِبَتْ ✸ لِيَضْرِبَ الْوُرَّاثُ فِيهَا مَا حَوَتْ﴾

3- ﴿فَاضْرِبْ لِكُلِّ وَارِثٍ مَا صَحَّ لَهْ ✸ فِي سَائِرِ الْمَسَائِلِ الْمُحَصَّلَهْ﴾

3- ﴿وَمَا بَدَا اقْسِمْهُ عَلَى الأَحْوَالِ ✸ وَادْفَعْ لَهُ الْخَارِجَ بِالْكَمَالِ﴾

3- ﴿وَضَعْفِ الأَحْوَالَ كُلَّمَا بَدَا ✸ زِيَادَةُ الْخُنْثَى لَدَيْهِمْ أَبَدَا﴾

عمل تصحيح مسائل الوصايا

3- ﴿وَإِنْ يَكُنْ حُرٌّ مُمَيِّزٌ مَلَكْ ✸ أَوْصَى بِشَائِعٍ كَثُلْثِ مَا تَرَكْ﴾

3- ﴿أَوْ دُونَهُ أَوْ أَكْثَرٍ إِنْ قَبِلاَ ✸ وُرَّاثُهُ زَائِدَ ثُلْثٍ كَمُلاَ﴾

3- ﴿لأَجْنَبِيٍّ أَوْ لِوَارِثٍ جَلاَ ✸ إِنْ كَانَ بَاقِي الْوَارِثِينَ كَمَّلاَ﴾

3- ﴿فَصَحِّحَنْ مَسْأَلَةَ الْوَرَثَةِ ✸ وَاجْعَلْ مَقَامًا بَعْدُ لِلْوَصِيَّةِ﴾

3- ﴿وَاسْتَخْرِجِ الْمَقَامَ إِنْ تَعَدَّدَتْ ✸ بِنَظَرٍ بَيْنَ مَقَامَاتٍ بَدَتْ﴾

3- ﴿بِالأَوْجُهِ الأَرْبَعَةِ الْمُفَصَّلَةْ ✸ فِي بَابِ تَصْحِيحٍ لِكُلِّ مَسْأَلَةْ﴾

3- ﴿وَأَعْطِ لِلْمُوصَى لَهُمْ مِنَ الْمَقَامْ ✸ أَجْزَاءَهُمْ وَانْظُرْ لِبَاقٍ لِلتَّمَامْ﴾

3- ﴿فَإِنْ يَكُنْ لِوَارِثِيهِ انْقَسَمَا ✸ فَمِنْ مَقَامٍ صَحِّحَنَّ وَاقْسِمَا﴾

3- ﴿وَإِنْ يَكُنْ مُمْتَنِعًا مِنْ قِسْمَةِ ✸ فَانْظُرْهُ مَعَ مَسْأَلَةِ الْوَرَثَةِ﴾

3- ﴿هَلِ الْوِفَاقُ حَاصِلٌ بَيْنَهُمَا ✸ أَوِ الْمُبَايَنَةُ لاَ غَيْرُهُمَا﴾

3- ﴿وَفِي الْوِفَاقِ أَجْرِ وَفْقَ الْمَسْأَلَةْ ✸ فِي عَدَدِ الْمَقَامِ تَبْدُ مُكْمَلَةْ﴾

3- ﴿وَاضْرِبْ لِكُلِّ وَارِثٍ مَا حَصَّلَهْ ✸ فِي وَفْقِ بَاقٍ يَبْدُ مَا يَكُونُ لَهْ﴾

3- ﴿وَاضْرِبْ لأَرْبَابِ الْوَصَايَا أَبَدَا ✸ فِي وَفْقِ الأُولَى كُلَّ مَا لَهُمْ بَدَا﴾

3- ﴿وَأَجْرِ فِي الْمَقَامِ كُلَّ الْمَسْأَلَةْ ✸ لَدَى التَّبَايُنِ تَكُنْ مُكَمَّلَةْ﴾

3- ﴿فِي جُمْلَةِ الْبَاقِي اضْرِبَنْ لِوَارِثِ ✸ فِي كُلِّ الأُولَى اضْرِبْ لِغَيْرِ الْوَارِثِ﴾

350-﴿وَحَيْثُ أَوْصَى غَيْرُ أَوَّلٍ لَدَا * مُنَاسَخَاتٍ فَانْظُرَنَّ أَبَدَا﴾
351-﴿جَامِعَةَ الْمَوْرِثِ وَالإِيصَاءِ * مَعَ سِهَامِ الْمُوصِ قَبْلَ التَّاءِ﴾
352-﴿بِعَمَلِ الْمُنَاسَخَاتِ تَنْجَلِ * جَامِعَةُ الْكُلِّ بِذَاكَ الْعَمَلِ﴾
353-﴿فَصْلٌ وَإِنْ أَوْصَى لِمَنْ تَعَدَّدَا * بِزَائِدٍ وَلَمْ يُجِيزُواْ أَزْيَدَا﴾
354-﴿فَاسْتَخْرِجَنْ لَهَا الْمَقَامَ الأَعْظَمَا * وَادْفَعْ لِكُلٍّ مَا لَهُ قَدْ عُلِمَا﴾
355-﴿ثُمَّ اجْمَعِ الأَجْزَا الَّتِي قَدْ دُفِعَتْ * لأَهْلِ جُمْلَةِ الْوَصَايَا حَصَلَتْ﴾
356-﴿وَإِنْ تَزِدْ عَلَى الْمَقَامِ فَاعْمَلاَ * عَمَلَ عَوْلٍ فِي الْفُرُوضِ قَدْ خَلاَ﴾
357-﴿كَمَا إِذَا أَوْصَى لِشَخْصَيْنِ مَعَا * بِالنِّصْفِ وَالثُّلُثَيْنِ مِمَّا جُمِعَا﴾
358-﴿وَاضْرِبْ مَقَامَ ثُلُثٍ فِيمَا اجْتَمَعْ * يَبْدُ مَقَامٌ لاَزِمٌ لِمَنْ مَنَعْ﴾
359-﴿فَضَعْهُ فِي مَوْضِعِ أَوَّلِ مُنِعْ * وَادْفَعْ إِلَى الْوُرَّاثِ ثُلُثَيْ مَا وُضِعْ﴾
360-﴿وَامْضِ عَلَى اسْتِعْمَالِ مَا تَقَدَّمَا * مِنْ عَمَلٍ مُفَصَّلٍ قَدْ أُحْكِمَا﴾
361-﴿وَإِنْ يَكُ الْمُوصَى بِهِ مُكَرَّرَا * خُرُوجُهُ مُسْتَغْرِقًا إِنْ كُرِّرَا﴾
362-﴿حَاصَصَ بِالثُّلْثِ وَإِنْ تَعَدَّدَا * مَعْ غَيْرِهِ فِي ثُلُثٍ قَدْ قُصِدَا﴾
363-﴿فَصْلٌ وَإِنْ أَوْصَى لِغَيْرِ وَارِثِ * بِشَائِعٍ وَآخَرٍ لِلْوَارِثِ﴾
364-﴿فَكَانَ مَجْمُوعُ الْوَصِيَّتَيْنِ * أَكْثَرَ مِنْ ثُلُثٍ بِغَيْرِ مَيْنِ﴾
365-﴿وَرَدَّ بَاقِي الْوَارِثِينَ كُلَّ مَا * لِوَارِثٍ وَمَا عَلَى الثُّلْثِ نَمَا﴾
366-﴿فَلَهُمَا اقْسِمَنَّ ثُلْثًا بِالتَّمَامْ * بِقَدْرِ أَجْزَائِهِمَا مِنَ الْمَقَامْ﴾
367-﴿فَمَا يَنُوبُ مِنْ مَقَامٍ أَعْظَمِ * وَارِثَهُ لِثُلُثَيْهِ فَاضْمُمِ﴾
368-﴿وَمَا يَنُوبُ غَيْرَهُ لَهُ اجْعَلاَ * قُدَّامَهُ وَامْضِ عَلَى مَا فُصِّلاَ﴾
369-﴿كَمَا إِذَا أَوْصَى لِكُلٍّ بِثُلُثْ * فَاقْسِمْ عَلَى نِصْفَيْنِ جُمْلَةَ الثُّلُثْ﴾
370-﴿وَرُدَّ لِلثُّلُثَيْنِ سُدْسًا كَمُلاَ * وَادْفَعْ لِلاَجْنَبِيِّ سُدْسًا فَضِلاَ﴾
371-﴿فَصْلٌ وَإِنْ تَرَكَ ذُو الْوَصِيَّةِ * مُدَبَّرًا فِي صِحَّةٍ وَعِلَّةِ﴾
372-﴿فَقَوِّمَ الْمُدَبَّرَانِ مَعَ مَا * تَرَكَهُ مِنْ كُلِّ نَوْعٍ عُلِمَا﴾

373- ﴿وَضَاقَ عَنْهَا ثُلْثُ تِلْكَ الْقِيمَةِ * فَقَدِّمَنْ مُدَبَّرًا فِي الصِّحَّةِ﴾
374- ﴿ثُمَّ الَّذِي فِي مَرَضٍ قَدْ دُبِّرَا * ثُمَّ الْوَصِيَّةَ بِجُزْءٍ ذُكِرَا﴾
375- ﴿فَمَنْ بَدَتْ قِيمَتُهُ دُونَ ثُلْثْ * أَوْ مِثْلَهُ عُتِقَ مِنْ ذَاكَ الثُّلُثْ﴾
376- ﴿وَإِنْ تَزِدْ عَلَيْهِ فَالْعِتْقُ يَجِبْ * بِقَدْرِ مَا حَمَلَهُ ثُلْثٌ طُلِبْ﴾

عمل تصحيح مسائل المناسخات

377- ﴿وَفَاةُ وَارِثٍ قُبَيْلَ الْقِسْمَةِ * لِمَا لِمَوْرُوثٍ مِنَ التَّرِكَةِ﴾
378- ﴿هِيَ الْمُنَاسَخَةُ فِي اصْطِلَاحِ * فَهَاكَ أَقْسَامًا لَهَا يَا صَاحِ﴾
379- ﴿فَإِنْ يَكُنْ وُرَّاثُ كُلٍّ عَصَبَةْ * وَوَرِثَ الثَّانِي بَاقِي الْعَصَبَةْ﴾
380- ﴿أَوْ كَانَ وُرَّاثُ الَّذِي تَقَدَّمَا * عَصَبَةً وَأَهْلَ فَرْضٍ عُلِمَا﴾
381- ﴿وَكَانَ إِرْثُ الثَّانِ بِالتَّعْصِيبِ * لِعَاصِبِي الأَوَّلِ فِي التَّرْتِيبِ﴾
382- ﴿فَعُدَّ ثَانِيًا كَأَنْ لَمْ يُخْلَقِ * ثُمَّ اقْسِمِ الْمَالَ لِمَنْ كَانَ بَقِي﴾
383- ﴿وَإِنْ يَكُنْ مِيرَاثُ كُلٍّ مِنْهُمَا * عَلَى خِلَافِ مَا ذَكَرْتُ مُحْكَمَا﴾
384- ﴿فَصَحِّحَنْ مَسْأَلَةً لِلسَّابِقِ * وَبَعْدَهَا مَسْأَلَةً لِلَّاحِقِ﴾
385- ﴿فَانْظُرْ سِهَامَ مَيِّتٍ فِي السَّابِقَةْ * مَعَ الَّذِي تَصِحُّ مِنْهُ اللَّاحِقَةْ﴾
386- ﴿هَلِ الْمُوَافَقَةُ بَيْنَ ذَيْنِ * أَوِ الْمُبَايَنَةُ دُونَ مَيْنِ﴾
387- ﴿فَإِنْ تَوَافَقَا فَوَفْقَ الثَّانِيَةْ * اضْرِبْ بِمَا تَصِحُّ مِنْهُ الْمَاضِيَةْ﴾
388- ﴿تَبْدُ لَكَ الثَّالِثَةُ الْمَقْصُودَةْ * جَامِعَةً كِلْتَيْهِمَا مُفِيدَةْ﴾
389- ﴿لِأَهْلِ الأُولَى اضْرِبْ بِوَفْقِ مُنْتَسِبْ * إِلَى الأَخِيرَةِ فَيَبْدُو مَا طُلِبْ﴾
390- ﴿وَاضْرِبْ لِأَرْبَابِ الأَخِيرَةِ مَعَا * فِي وَفْقِ سَهْمِ الْهَالِكِ الثَّانِي اسْمَعَا﴾
391- ﴿وَإِنْ تَبَايَنَا فَأَجْرِ التَّابِعَةْ * فِي عَدَدِ الأُولَى فَتَبْدُو الْجَامِعَةْ﴾
392- ﴿وَاجْعَلْ عَلَى الأُولَى جَمِيعَ التَّالِيَةْ * وَاجْعَلْ سِهَامَ الثَّانِ فَوْقَ الثَّانِيَةْ﴾
393- ﴿وَاضْرِبْ بِجُزْءِ سَهْمِ كُلِّ مَسْأَلَةْ * لِكُلِّ وَارِثٍ بِهَا مَا كَانَ لَهْ﴾
394- ﴿وَاجْمَعْ لِمَنْ وَرِثَ فِيهِمَا مَعَا * سَهْمَيْهِ وَاجْعَلْ بَعْدَهُ مَا اجْتَمَعَا﴾

395-﴿وَإِنْ يَمُتْ ثَالِثٌ أَيْضًا فَاجْعَلاَ ✸ جَامِعَةً أُولَى وَصَحِّحْ مَا تَلاَ﴾

396-﴿وَاسْتَخْرِجَنْ جَامِعَةً كَمَا ذُكِرْ ✸ ثُمَّ كَذَا إِلَى تَمَامِ مَنْ قُبِرْ﴾

397-﴿وَإِنْ يَكُ الشَّخْصُ الَّذِي قَدْ هَلَكَا ✸ فِي أَوَّلِ الْمُنَاسَخَاتِ اشْتَرَكَا﴾

398-﴿مَعْ غَيْرِهِ فِي الْمِلْكِ بِاشْتِرَاءِ ✸ أَوْ بِتَصَدُّقٍ بِلاَ امْتِرَاءِ﴾

399-﴿فَمِنْ مَقَامَاتِ أُصُولِ الشِّرْكَةِ ✸ صَحِّحَنِ الأُولَى بِغَيْرِ كُلْفَةِ﴾

400-﴿وَحَيْثُمَا تَرَكَ غَيْرُ أَوَّلِ ✸ مِلْكًا لَهُ بِغَيْرِ إِرْثِ الأَوَّلِ﴾

401-﴿فَاعْمَلْ لَهُ فَرِيضَةً مُسْتَأْنَفَةْ ✸ بِأَوْجُهِ الْمُنَاسَخَاتِ السَّالِفَةْ﴾

كيفية قسمة التركة المعلومة

402-﴿إِذَا أَرَدْتَ قِسْمَةً مُفِيدَةْ ✸ تَجْزِئَةَ التَّرِكَةِ الْمَقْصُودَةْ﴾

403-﴿وَهِيَ مَا يُوزَنُ أَوْ يُكَالُ ✸ أَوْ قِيمَةُ الأَمْوَالِ أَوْ حِبَالُ﴾

404-﴿كَانَتْ بِأَرْضٍ ذُرِعَتْ بِالْحَبْلِ ✸ أَوْ أَذْرُعٌ كَانَتْ بِذَاكَ الأَصْلِ﴾

405-﴿فَأَعْطِ لِلْكُلِّ مِنَ التَّرِكَةِ ✸ نِسْبَةَ سَهْمِهِ مِنَ الْمَسْأَلَةِ﴾

406-﴿أَوِ اقْسِمِ التَّرِكَةَ الْمَذْكُورَةْ ✸ عَلَى جَمِيعِ جُمْلَةِ الأَخِيرَةْ﴾

407-﴿وَاضْرِبْ بِمَا بَدَا لِكُلٍّ مَا ظَهَرْ ✸ فِي يَدِهِ يَبْدُ نَصِيبٌ مُنْتَظَرْ﴾

408-﴿أَوِ اضْرِبَنَّ سَهْمَ كُلِّ وَاحِدِ ✸ فِي جُمْلَةِ الْمَتْرُوكِ دُونَ جَاحِدِ﴾

409-﴿وَالْخَارِجَ اقْسِمْهُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ ✸ بُعَيْدَ حَلِّهَا إِلَى الأَئِمَّةِ﴾

410-﴿وَرَتِّبَنْهَا كَيْفَ شِئْتَ وَابْتَدِي ✸ بِقَسْمِهِ عَلَى الأَخِيرِ تَهْتَدِ﴾

411-﴿وَإِنْ يَكُنْ فِي الْمَالِ نَوْعُ كَسْرِ ✸ فَضَعْ قُبَيْلَهَا إِمَامَ الْكَسْرِ﴾

412-﴿ثُمَّ كُسُورَكَ الأَخِيرَةَ اقْسِمِ ✸ عَلَى إِمَامِهَا وَمَا بَدَا اعْلَمِ﴾

413-﴿وَادْخُلْ بِهِ تَحْتَ إِمَامٍ قَبْلُ ✸ وَافْعَلْ كَذَا حَتَّى يَتِمَّ الْكُلُّ﴾

414-﴿وَادْخُلْ بِمَا خَرَجَ تَحْتَ أَوَّلِ ✸ مَرَاتِبِ لِلْمَالِ وَاجْمَعْ يَنْجَلِ﴾

415-﴿وَضَعْ عَلَى إِمَامِ ذَاكَ الْكَسْرِ ✸ فَضْلاً يُمَاثِلُ كَسْرَ مَالٍ فَادْرِ﴾

416-﴿وَالْوَجْهُ الأَحْسَنُ لِذَا التَّرْتِيبِ ✸ تَقْدِيمُ مَا يُدْنِي إِلَى الْمَرْغُوبِ﴾

417-﴿فَقَدِّمَنْ مِثْلَ أَئِمَّةٍ بَدَتْ ✹ لِقَدْرِ أَجْزَاءٍ بِفَرْدٍ وُجِدَتْ﴾

418-﴿إِنْ كَانَ مِثْلُهَا لَدَى أَئِمَّةِ ✹ مَسْأَلَةٍ أَخِيرَةٍ مُنْحَلَّةِ﴾

419-﴿وَحَيْثُ لَمْ يُوجَدْ بِهَا أَوْ وُجِدَا ✹ بَعْضٌ فَقَطْ فَزِدْ بِهَا مَا فُقِدَا﴾

420-﴿وَسَطِّحَنْ مَا زِدْتَهُ ثُمَّ اضْرِبِ ✹ خَارِجَهُ فِي الْمَالِ أَيْضًا تُصِبِ﴾

421-﴿وَمَا بَدَا ضَعْهُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ ✹ وَاضْرِبْ بِهِ وَاقْسِمْ عَلَى الأَئِمَّةِ﴾

كيفية اختصار المسائل إذا لم يعرف قدر التركة

422-﴿وَإِنْ تُرِدْ فِي الاِخْتِصَارِ عَمَلاَ ✹ سَهْلاً فَغَايَةَ الْمَسَائِلِ احْلُلاَ﴾

423-﴿وَسَطِّحَنَّ اثْنَيْنِ مِمَّا قَدْ بَدَا ✹ مِنَ الأَئِمَّةِ لَهَا أَوْ أَزْيَدَا﴾

424-﴿وَمَا بَدَا مُخْتَصَرًا لَهُ اجْعَلاَ ✹ وَبَعْدُ بَاقِيَ الأَئِمَّةِ اعْمَلاَ﴾

425-﴿وَاقْسِمْ سِهَامَ كُلِّ وَاحِدٍ عَلَى ✹ تِلْكَ الْبَوَاقِي يَبْدُ حَظٌّ جُهِلاَ﴾

426-﴿وَإِنْ تَشَأْ فَاسْتَعْمِلِ الَّذِي عُهِدْ ✹ فِي قِسْمَةِ الْمَتْرُوكِ يَبْدُ مَا قُصِدْ﴾

427-﴿ثُمَّ اخْتَبِرْ بِالْجَمْعِ أَيْضًا مَا ظَهَرْ ✹ مُبْتَدِئًا بِآخِرٍ كَمَا غَبَرْ﴾

428-﴿وَمَا أَرَدْتُ نَظْمَهُ هُنَا كَمَلْ ✹ عَلَى مُهِمَّاتِ الْفَرَائِضِ اشْتَمَلْ﴾

429-﴿سَمَّيْتُهُ الْجَوَاهِرَ الْمَكْنُونَةْ ✹ فِي صَدَفِ الْفَرَائِضِ الْمَسْنُونَةْ﴾

430-﴿فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الإِتْمَامِ ✹ لِلْفِقْهِ وَالأَعْمَالِ بِالتَّمَامِ﴾

431-﴿وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ وَالسَّلاَمِ ✹ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ الْكِرَامِ﴾

432-﴿أَبْيَاتُهُ "لَبَّتْ" بِلاَ خَفَاءِ ✹ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ بِلاَ انْتِهَاءِ﴾